

ملتقى الأبحر

@ 154 @ تخرج نهاراً وبعض الليل ولا تبیت فی غیر منزلها والأمة تخرج فی حاجة المولى وتعتد المعتدة فی منزل یضاف إليها وقت الفرق أو الموت إلا أن تخرج جبراً أو خافت على